

قرار رقم: 59 بتاريخ 28/03/2023

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة
الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والتخطيط والبيئة وحفظ الصحة بجماعة المكناسة

إن رئيس مجلس جماعة المكناسة

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم: 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم: 2.77.738 بتاريخ 13 شوال الموافق لـ 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم: 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم: 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات ولأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على دورية وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 والمتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية؛
- وبناء على منشور الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم: 1 بتاريخ 2019/02/05 حول شروط الترشيح لمنصب رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارة العمومية؛
- بناء على دورية وزير الداخلية رقم: D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون مجموعات الجماعات الترابية؛
- بناء على قرار رئيس مجلس جماعة المكناسة عدد: 32 بتاريخ 2019/02/25 القاضي بتعديل تنظيم إدارة جماعة المكناسة، والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم تاونات بتاريخ: 25 مارس 2019؛

- بناء على قرار رئيس مجلس جماعة المكناسة رقم: 106 بتاريخ 2022/11/07 القاضي بإنهاء مهام رئيس مصلحة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والتخطيط والبيئة وحفظ الصحة والمؤشر عليه من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية بتاريخ: 05 يناير 2023؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

يفتح بموجب هذا القرار باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والتخطيط والبيئة وحفظ الصحة؛

المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة المكناسة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثانية أو درجة مماثلة؛
 - أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم بإدارة الجماعة أو ثلاث (3) سنوات من الخدمة بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛
- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والتخطيط والبيئة وحفظ الصحة؛
- الموظفون المرتبون على الأقل في إحدى الدرجات المرتبة في سلم الأجور رقم 10، والمتوفرين على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع سنوات على الأقل بإحدى الدرجات المرتبة في سلم الأجور رقم: 10؛

المادة الرابعة:

تحدد المهام والكفاءات المطلوبة لشغل منصب رئيس مصلحة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والتخطيط والبيئة وحفظ الصحة حسب الملحق المرفق لهذا القرار؛

المادة الخامسة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح ؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره(ها) المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) لتدبير المصلحة المعنية وسبل تطويرها والرفع من أدائها.

المادة السادسة:

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة المكناسة مقابل وصل بالاستلام، إلى غاية يوم 26 أبريل 2023..... قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر أجل لقبول ملفات الترشيح؛

المادة السابعة:

تتولى لجنة معينة بقرار من رئيس مجلس جماعة المكناسة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية؛

المادة الثامنة:

ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ويعلق بمقر جماعة المكناسة.

حرر بالمكناسة: 28 مارس 2023

رئيس مجلس جماعة المكناسة

الرئيس
إمضاء: الحسن بل الغشام



تأشيرة السيد عامل إقليم تاونات

بتاريخ:.....

